

بلغ المرام (تتمة باب آداب قضاء الحاجة) 3341/6/22 هـ

(عبدالرحمن البراك) 33

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى في بلوغ المرام في باب ادب قضاء الحاجة وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - 00:00:00

تغوط الرجالن فليتوارى. كل واحد منها عن صاحبه ولا يتحدثا فان الله تعالى يمكت على ذلك. رواه احمد. وصححه ابن السكن وابن قطان وهو معلول اذا تغوط الرجل ان يعني اذا - 00:00:20

قعد على حاجتهما فليتوارى كل واحد منهم عن الاخر وهذا واجب ان كان ان كان ستر العوره لا يحصل الا بالتواли وجب وبين كان فيرأيي دعوتي فلا يجب التواли كما تقدم. ان التواли مستحبة عن ستر العوره - 00:00:44

اما اذا كان لا يحصل ستر العوره عن عيون الناظرين الا بالتواли وجب يتوارى كل واحد منها عن الاخر ولا يتحدثان النهي عن التحدث حال قضاء الحال الحديث يدل على التحريرم - 00:01:15

ظاهره. ولكن الحديث معلول ولكنهم يعني يكره لها فيه من منافاة الادب ان يتكلم الانسان ويتحدث والتحدث غير مطلق الكلام فلا يحرم على الانسان ان يتكلم حال قضاء الحاجة. يكلم احدا يرد على احد - 00:01:42

لانه لا دليل على التحرير لكن في في الحديث فيه انهما يتحدثان كل واحد منها جالس على حاجته ويتعدد مع الاخر هذا يلا في اهادب هذى حالة الانسان اللائق به - 00:02:27

يعني الصمت غاية غاية ان ان يقال انه مكرون لمنافاته حسن الادب حالة ينهى فيها عن ذكر الله الاحترام باحترام ذكر الله قال فان الله يمكت على ذلك يمكت على - 00:02:56

على هذا على ما ذكر ان يكون الرجالن على حاجتهما كاشفين لعورتهما ينظر احدهما الى الاخر ويتحدثان لا شك العذاب كشف العوره وحده فالعمدة في تحرير ذلك هو ما - 00:03:47

ما علم من وجوب حفظ العورات عن العيون لا ينظر الرجل الى عوره الرجل ولا المرأة الى عوره المرأة وهو في هذه الحال اعد الحديث عن جابر نعم وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تغوط الرجالن فليتوارى كل واحد منها عن عن صاحبه ولا - 00:04:20

تحدث فان الله تعالى يمكت على ذلك رواه احمد وصححه ابن السكن وابن القطان وهو معلول. ايش بعده؟ وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول ولا يتمسح من الخلاء بيمينه - 00:04:50

ولا يتنفس في الاناء متفق عليه واللفظ لمسلم حديث ابي قتادة تشمل على ثلاث مسائل تاني تعلقان اداب قضايا الحاجة من اداب الشراب والذي يظهر والله اعلم ان الذي جمعهما هو ابو قتادة - 00:05:10

يعني لا ان الرسول جمعها في سياق واحد ذكره بيمينه وهو يبول ولا يمسنه ولا يتنفس في الاناء الذي يظهر ان ابا قتادة اخبر عن الرسول بهذه الاداة اثنان من اداب قضاء الحاجة - 00:05:48

من اداب الشراب دايما يستنى احدكم ذكره بيمينه وهو يبول النهي عن ذلك والاصل في النهي التحرير والمعروف عند العلم والكراهة

ولا يتمسح من الخلا بيمينه بالله عليك وتعليم هذا اظهر - 00:06:13

لان المقصود صيانة اليمين عن القدر مباشرة النجاسة لا شك ان التمسح باليمين هلا باليمين يعني اصبح من مجرد بس الانسان الذكر حال البول وتعرض اليمين للنجاسة يعني اكثر والاظهر هو التعليم في المسألتين - 00:06:48

قول وهو يبول على قيد تمس الإنسان لذكره بيمينه لا ينهى عنه ولا يحرم ولا يكره لا لكن الشمال لانه قيد النهي لا يمسن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول. يعني حال البول - 00:07:54

والادب الثالث ولا يتنفس في الاناء يعني لا يتنفس والاناء في على فيه بل عليه ان يبينه فاذا كان الانسان يشرب واحتاج الى التنفس فلنبعد الاناء ويتنفس اما ان يتنفس في الاناء فهذا - 00:08:26

ترتب عن المفسدة ربما خرج منه ما يقدر الشراب يقدرها حتى على نفسه قد يقع يخرج من من انفه شيء فيقدر الشرف حتى على نفسه فكيف اذا كان يعني معه - 00:08:52

من سيشرب من هذا الشراب من هذا الاناء ولا يتنفس في الإناء وايضا في التنفس في الاناء يشبه فعل البهيمة ان البهيمة في في الشرب بعض البهائم يعني بعض البهائم ترفع - 00:09:27

رأسها مثل الطير ومنها لا هنا ما يتنفس وهو في اثناء الشراب سلمان رضي الله عنه قال لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغاية او بول او ان نستنجي باليمين وان نستنجي - 00:10:04

في اقل من ثلاثة احجار ونستنجي برجوع من رواه مسلم هذا الحديث ورد ان لي رواية سلمان في الحديث سبب وهو ان يهوديا قال سلمان علمكم نبكم حتى القراءة؟ قال اجل - 00:10:29

وذكر الحديث نهارا نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغاية او بول او ان السنجة باليمين او ان السنجة اقل من ثلاثة احجار او برجوع او عون - 00:10:49

يشتمل الحديث على اربع مسائل احدها مما ذكر في حديث ابي قتادة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة بغاية او ان نستنجي باليمين هذه مرت في حديث ابي قتادة - 00:11:05

او ان نستنجي باقل من ثلاثة احجار او ان نستنجي برجوع او عون وهذه هذه المسائل كلها يعني مما ينهى عنه في مما ينهى عنه في قضاء الحاجة فيه المتفوتو - 00:11:29

اول متبول ينهى ان يستقبل القبلة في غاية او بوا ويأتي الكلام على هذه المسألة في حديث ابي ايوب عمر قال وان نستجيء باقل من ثلاثة احجار فيها ان الحجر الواحد لا يكفي - 00:11:58

الاستنجاء وللحرجان وان حصل الانقاء فيجب الاستنجاء بثلاثة احجار على الاقل لانقادهم بها فذاك والا وجبت الزيادة حتى يحصل الانقاء المحل بحيث لا يبقى شيء من عين النجاسة ويعفى عن الاثر - 00:12:28

او ان برجوع او عظم رؤوس الدواب فلا يجوز الاستنجاء به اما ان كان رجيع حيوانات الحيوان لا يؤكل لحمه لنجاسته. كروث الحمار وان كان مما يؤكل لحمه وال الصحيح انه طاهر - 00:13:07

ان رمز ما يؤكل لحمه طاهر وقد جاء تعلييل ذلك بأنه على كل دواب يجعل الله يجعله الله علفا لدواب الجن قال اوعظ وكذلك ينهى عن الاستنجاء بالعظم للنهي عن الاستنجاء بالعون - 00:13:37

جاء تعليم ذلك بأنه ايضا يجعل الله عليه للجن لحما ينتفعون به وفي الحديث ان وف الجن سأل النبي صلى الله عليه وسلم الطعام فقال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه اوفر ما يكون لحما - 00:14:10

فنهي عن الاستنجاء بالعظم لانه طعام الجن لانه طعام او يكون عليه طعام لاخواننا من الجن واذا كان لا يجوز للسننج بطعم الجن فلا الا يجوز الاستنجاء بطعم الانس اولى - 00:14:49

فلا يجوز للاستنجاب بالخبز اليابس ثم ان الاستجابة للعظم ايضا من وجه اخر لا يحصل به الانقاء. اما ان يكون العظم خشنا واما ان يكون املس وعلى كل فلا يصلح للاستنجاب به لا يصلح - 00:15:12

ان كان املس فلا يحصل لا يحصل به المقصود اللي لوسته لانه املس وان كان خزنا فانه يؤذى ويجرح ما لا يحصل الانقاذ به كذلك
فيمنع بمعنى فينهى عن الاستنجاء بالارض للمعنى الشرعي الغيبي الذي اخبر عنه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:15:44
وللمعنى الطبيعي في العظم الى هنا يا محمد نعم من بعده؟ اليكم تخصيص روث ما يؤكل لحمه بانه طعام الجن ايش فيه؟ عليه
دليل كل عظم ذكر اسم الله عليه - 00:16:14
اقول ما ادري وش تقول اقول روث انتم ذكرتوا ان الروث هو روث ما يؤكل لحمه. ايه ايه ذاك نجس ما يكون نعم يجوز في غيرها
يجوز وسأء الدليل على المنع. ها - 00:16:41
حتى بدون حائل نعم - 00:17:11